

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

السنة
١٩٥ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٢٢ ذى القعدة سنة ١٤٤٣
الموافق (٢٢ يونية سنة ٢٠٢٢)

العدد ١٤٠
(تابع)



وزارة المالية

قرار رقم ٢٨٩ لسنة ٢٠٢٢

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليه الصادرة بقرار وزير المالية
رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ وتعديلاتها ؛

وعلى مذكرة رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢١٢٥ بتاريخ ٢٣/٥/٢٠٢٢ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُضاف للفقرة الأولى من المادة (٦٠) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك المشار إليها

بند جديد (د) نصه الآتى :

"د- المتروكات أو ما يتم إيداعه أو حجزه من البضائع الواردة صحبة الركاب بالموانئ".

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٢/٦/٢٠٢٢

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٢٠٢١/٢٦١٥٣ - ٢٠٢٢/٦/٢٧ - ٢٠٢٢ - ٩٠٩